

وسائل الشيعة

[188] ورواه الحميرى في (قرب الاسناد) عن محمد بن خالد الطيالسي عن إسماعيل بن عبد الخالق مثله (1). (21310) 5 - الحسين بن سعيد في كتاب (الزهد) عن الحسين بن علي الكلبى، عن عمرو بن خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن النبي (صلى الله عليه وآله) أن رجلا قال له: أوصني، فقال: أوصيك أن لا تشرك بالله شيئا (1)، ولا تعص والدك - إلى أن قال: - وادع الناس إلى الاسلام، واعلم أن لك بكل من أجابك عتق رقبة من ولد يعقوب. (21311) 6 - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب (الرجال) عن محمد بن مسعود، عن محمد بن أحمد النهدي، عن معاوية بن حكيم، عن شريف بن سابق التفليسي، عن حماد السمندي، قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام): إني أدخل إلى بلاد الشرك وإن من عندنا يقولون: إن مت ثم حشرت معهم، قال: فقال لي: يا حماد إذا كنت ثم تذكر أمرنا وتدعو إليه ؟ قلت: نعم، قال: فإذا كنت في هذه المدن مدن الاسلام تذكر أمرنا وتدعو إليه ؟ قال: قلت: لا، فقال لي: إنك إن مت ثم حشرت أمة وحدك يسعى نورك بين يديك. ورواه الطوسى في (الامالى) كما مر في الجهاد (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك عموما (2) وخصوصا (3)، ويأتي ما يدل

_____ (1) قرب الاسناد: 60. (5) الزهد: 20 / 44.

(1) في الممصدر زيادة: وإن قطعت واحرقت بالنار. (6) رجال الكشي 2: 634 / 635. (1) مر في الحديث 6 من الباب 36 من ابواب جهاد العدو. (2) تقدم في الابواب 1، 2، 3، 9 من هذه الابواب. (3) تقدم في الباب 10 من ابواب جهاد العدو. (*)